

التصدير

التعريف

تعتبر عمليات تصدير:

1. بيع المنتجات والسلع المنتجة محليا وإسداء خدمات بالبلاد التونسية والتي يتم إستعمالها بالخارج.
 2. بيع سلع ومنتجات المؤسسات الناشطة في قطاعات الفلاحة والصيد البحري والصناعات المعملية والصناعات التقليدية للمؤسسات المصدرة كليا وللمؤسسات المنتصبة بفضاءات الأنشطة الاقتصادية وذلك شريطة أن تدخل هذه السلع والمنتجات في مكونات المنتج النهائي المعد للتصدير ولشركات التجارة الدولية المصدرة.
 3. إسداء الخدمات للمؤسسات المصدرة كليا وللمؤسسات المنتصبة بفضاءات الأنشطة الاقتصادية ولشركات التجارة الدولية المصدرة كليا في إطار عمليات مناولة والناشطة في نفس القطاع أو في إطار خدمات مرتبطة مباشرة بالإنتاج باستثناء خدمات الحراسة والبستنة والتنظيف والخدمات الإدارية والمالية والقانونية.
- ولا تعتبر عمليات تصدير الخدمات المالية وعمليات تسويق العقارات ومبيعات المحروقات والماء والطاقة ومنتجات المناجم والمقاطع.

تعتبر مؤسسات مصدرة كليا:

- المؤسسات التي تبيع كامل سلعها أو منتجاتها أو تسدي كامل خدماتها خارج البلاد التونسية أو تنجز كامل خدماتها بالبلاد التونسية والتي يتم إستعمالها بالخارج.
 - كما تعتبر مؤسسات مصدرة كليا المؤسسات التي تبيع كامل منتجاتها أو تسدي كامل خدماتها طبقا لتعريف عملية التصدير الواردة أعلاه.
- يمكن لهذه المؤسسات بيع جزء من إنتاجها أو إسداء جزء من خدماتها بالسوق المحلية بنسبة لا تتعدى 30 ٪ من رقم معاملاتها للتصدير المحقق خلال السنة المدنية المنقضية.

الإمميزات الجبائية

بعنوان الإستثمار:

- تطرح كليا وفي حدود الدخل أو الربح الخاضع للضريبة على المداخل أو الأرباح المعاد استثمارها في الاكتتاب في رأس المال الأصلي أو في الترفيع فيه للمؤسسات المصدرة كليا
- توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بالنسبة للتجهيزات والمدخلات الموردة أو المقتناة محليا اللازمة لنشاط المؤسسات المصدرة كليا والمدخلات الموردة أو المقتناة محليا اللازمة للتصدير.

- بعنوان الإستغلال:

- تطرح من أساس الضريبة على الدخل ثلثا المداخل المتأتية من التصدير
- تخضع الأرباح المتأتية من عمليات التصدير للضريبة على الشركات بنسبة 10 %.

القطاعات المجددة

- تطرح كليا وفي حدود الدخل أو الربح الخاضع للضريبة على المداخل أو الأرباح المعاد استثمارها في الاكتتاب في رأس المال الأصلي أو في الترفيع فيه للمؤسسات التي تقوم باستثمارات تمكن من تطوير التكنولوجيا أو التحكم فيها والاستثمارات في التجديد في كل القطاعات الاقتصادية وذلك باستثناء الاستثمارات في القطاع المالي وقطاعات الطاقة من غير الطاقات المتجددة، والمناجم والبعث العقاري والاستهلاك على عين المكان والتجارة ومشغلي شبكات الاتصال.